الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن الحارث بن سُوَيد، عن عبد الله: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّكُمْ مَالُ وَارِثِهِ أحبُّ إليهِ مِنْ مالِهِ؟». قالُوا: يا رسُول اللَّهِ ما منّا أحدٌ إلّا مالُهُ أحبُّ إليهِ منْ مالِ وارِثِهِ! فقالَ رسولُ الله ﷺ: «اعلَمُوا أنَّهُ ليس منكم أحدٌ إلّا مالُ وارثِهِ أحبُّ إليهِ منْ مالِهِ، مالُكَ ما قدَّمْتَ، ومالُ وارِثِكَ ما أخَّرْتَ[١]».

١٥٤ ـ قال: وقالَ رسولُ الله ﷺ: «ما تَعُدُّونَ فيكُمُ الرَّقُوبَ؟». قالوا: الرَّقُوب الذي لا يُولَدُ له. قال: «لا؛ ولكنَّ الرَّقُوبَ: الذي لم يُقَدِّم مِنْ وَلَدِهِ شيئاً»[٢].

١٥٥ ـ قال: وقال رسولُ الله ﷺ: «ما تَعُدُّونَ فيكم الصُّرَعَة؟». قالوا: هو الَّذي لا تصْرَعُهُ الرجالُ. فقالَ: «لا؛ ولكنَّ الصُّرَعَةَ الذي يملِكُ نفسَهُ عندَ الغَضَبِ»[٣].

٨٢ ـ باب حُسن المِلْكة[٤]

١٥٦ ـ حدَّثنا حَفْصُ بنُ عمر قال: حدَّثنا عمرُ بن الفَضل قال: حدَّثنا نُعَيمُ بنُ يزيد قال: حدَّثنا علي بنُ أبي طالب ـ صلوات الله عليه ـ: أن النبيَّ ﷺ لما ثَقُلَ قال: «يا عليُّ ائتني بطبَقٍ[٥] أكتبْ فيه ما لا تَضِلُّ أُمَّتِي بعدي». فخشيتُ أن يسبقني. فقلتُ: إنِّي لأحفظ من ذراعي الصحيفة ـ وكان رأسه بين ذِرَاعِي وعضدي[٦] ـ فجعل يُوصِي بالصَّلاةِ والزكاةِ وما ملكت

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤٤٢) مختصراً، وبلفظه النسائي (٣٦١٢).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٠٨)، وأبو داود (٤٧٧٩)، وأحمد (١/ ٣٨٢)، والبيهقي في «الكبرى» (٤/ ٦٨)، وأبو يعلى في «مسنده» (٩/ ٠٦).
الرقوب في كلام العرب: الذي لا يعيش له ولد اهـ. «عون المعبود» (١٠/ ٢٥٤).

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٠٨)، وأبو داود (٤٧٧٩) هو والذي قبله في حديث واحد.

(٤) المِلْكَة: حسن الصنع إلى مماليكه اهـ. الجيلاني (١/ ٢٤١).

(٥) طبق: كتف يكتب عليه. اهـ. نفسه.

(٦) قال الجيلاني (١/ ٢٤٣): أخشى أن هذا من تخليط النسّاخ، وأنه كان في الأصل =

أيمانُكُم، وقال كذلك حتى فاضت نفسُهُ، وأمره «بشهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، من شهد بهما حرِّم على النّار»[(١)].

١٥٧ ـ حدَّثنا محمّدُ بنُ سابق قال: حدَّثنا إسرائيل، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «أجِيْبُوا الدَّاعِيَ، ولا تَرُدُّوا الهديَّةَ، ولا تَضْرِبُوا المسلمينَ»[(٢)].

١٥٨ ـ حدَّثنا محمّدُ بنُ سَلام قال: أخبرنا محمد بن فُضَيْل، عن مُغِيرة، عن أمِّ موسى، عن عليٍّ ـ صلوات الله عليه ـ قال: كان آخرَ كلامِ النَّبيّ ﷺ: «الصَّلاةَ، الصَّلاةَ! اتَّقُوا اللَّهَ فيمَا ملكَت أيمانُكُمْ»[(٣)].

٨٣ ـ باب سوء المِلْكة

١٥٩ ـ حدَّثنا عبدُ الله بن صالح قال: حَدَّثَنِي معاويةُ بن صالح، عن

= «إني لأحفظه وكان رأسه بين ذراعي وعضدي يوصي بالصلاة» اهـ. والذي في المسند للإمام أحمد (١/ ٩٠): فخشيت أن تفوتني نفسه، قال: قلت: إني أحفظ وأعي». وفي «طبقات ابن سعد» (٢/ ٢٤٣) «إني أحفظ ذراعاً من الصحيفة».

(١) أخرجه ابن سعد في «طبقاته الكبرى» (٢/ ٢٤٣)، وأحمد في «المسند» (١/ ٩٠) والمقدسي في «المختارة» (٢/ ٣٨٠) بلفظ أحمد. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ٦٣): رواه أبو داود باختصار، ورواه أحمد، وضعفه الألباني في شرحه: نعيم بن يزيد: مجهول، لكن قوله: «من شهد» صح مرفوعاً عن معاذ وغيره.
وذكره المزي في «تهذيب الكمال» (٢١/ ٤٨٢) نقلاً عن المصنف. وانظر شرح الجيلاني على الحديث ففيه تنبيهات وفوائد مهمة.

(٢) أخرجه الدارمي (٢/ ١٤٨)، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٣/ ٥٩٣)، والبزار (٥/ ١١٦ و١٩١)، وأحمد (١/ ٤٠٤)، والطبراني في «الكبير» (١٠/ ١٩٧)، وهناد في «الزهد» (١/ ٢٢٤)، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤/ ٥٢): رجال أحمد رجال الصحيح. وصححه الألباني في تخريجه.

(٣) أخرجه أبو داود (٥١٥٦)، وابن ماجه (٢٦٩٨)، والمقدسي في «المختارة» (٢/ ٤٢٠)، والبيهقي في «الكبرى» (٨/ ١١)، وأحمد في «المسند» (١/ ٧٨)، وصححه الألباني في تخريجه.